

بالترقي بينهم في المضاجح دليل على المكان الوطى الذي هو
سبب الولادة **وع هذا** اي ومع حقوق النسب **بلازم**
لانه الحكم بالبلوغ يستلزم يديننا لتزويج الاحكام عليه من
التكليف ووجود العرايات فلا يكتم به مع الشك وانما الحمتنا
الولد به حفظا للنسب واصطفا **ولا يلزم** اي بالمحافظة بالنسب
كل المهر لانه الاصل جلاء منسفا يثبت عليه ولد من سببه
المرجوب له **ولا يثبت به علة ولا رجعة** لانه السبب المرغوب
لهما غير ثابت فلا يثبتان به وذا ثبوت سببهما **وان لم يكن**
مكونه من الزوج مثل لو انت **به ولد** نصف سنة **مثلة** تزويجها
وعاش وانت به لاكثر من بلوغ سنين مندا بانها او فارقتها
حامله فوضعت ثم وضعت اخر بعد نصف سنة **او علم انه لم**
يجتمع بهان من الزوج **كما لو تزوجها بحضرة جاعة** ولا فرق
بين ان يكون مع الجماعه حاكم **اولا** ثم بانها في المجلس **ومات**
الزوج في المجلس او كان بين الزوجين وقت عقد مسافرا
يفطمها في الملك التي ولدته فيها **كثير** في تزوج بمهرية
ثم مضت سنة اشهر وانت بولد لم يلحقه نسبه لانه الولد
يلحقه بالعقد ومدة الحمل وكان الزوج لم يثبت لرعشه من
السنين او قطع ذكره مع انيتم لم **يلحقه** اي لم يلحقه الزوج
النسب في هذه المسائل **كلها فمفصل** ومن ثبت انوطى
امتري في الفرج او دونها او **انوطى** **امشرو** **الفرج** **او دونهم**
ولدت **لنصف سنة** فاكثر **لحقة** نسب ما ولدته لانه امسوطيه

ولحق النسب وهذا عيننا من
فصل ذكره دون النسب لانه
منه لو تزوجها بمهرية
فصل

صارت

صارت فراشا لولا ان انت بولد لانه الحمل من يوم الوطى
لحقة نسبه ولو قال عزلت او قال لسا نزل كما ان الذي استبرأ
بعده الوطى بغيره ويخلف على الاستبرأ ثم تلك لنصف سنة
بعده **ومن اعتق** اقر بوطىها **او باع** **بها** **اقر بوطىها فولدت**
له **ون نصف سنة** من حين اعتقها او ولد ون نصف سنة تزويج
بعها **الحقة** اي لحق المعتق او الباع ما ولدته لان اقل الحمل
سنة اشهر فاذا انت به لك ونها وعاش علم ان حملها كان قبل
اعتقها وقبل بيعها حتى كانت فراشاه **والبيع** **باطل** لانها صا
رتا ولد لا حتى ولو كان استبرأها قبل ان يبيعها **وان** **انت به**
لنصف سنة فاكثر **لحق** المولد **المشترى** **وتبع** **الولد** **بانه في**
النسب اجماعا قاله في شرح المنه من الم لم يتفق كما يشك في ذلك
قرشي من غير قرشية قرشي بجلد في ولد قرشية من غير قرشي
فانه لا يكون قرشيا **وتبع** المولد **امه في** **الحية** **وكذا** **يتبع** **الولد**
امه في **الرق** **الدم** **شرط** بان لا يشترط زوج الامه على سببها
عند تزويجها ان مات في من بولد يكون **هرا** **ومع** **غرو** **بان**
يتزوج امرأة على الفاحرة فيبيد المدفان ولد هرا في الصورة
يكون **هرا** **ويتبع** **الولد في** **الدين** **خيرها** **اي** **خير** **ابويه** **دينا**
فلترزوج مسلم حرة كتابية او شرعية مسلم بامه كتابية
فانلده منه يكون مسلما وان تزوج كتابي حرة ينجب سيرة
او شرعية بامه ينجب سيرة فانلده منه يكون كتابيا **وتبع** **الولد**
في **النسب** **استبرأ** **وتحريم** **النكاح** **والنكاح** **والنكاح** **والنكاح** **اي**

تفر وتامل
تفر اعتق او باع من اقر
بوطىها